لسنوات طويلة، ظلت مصر والمصريون يستمعون ويصفقون لتلك الدعاوى التى تندد بالحزبية والأحزاب، والتى تؤكد ضرورة أن تتصهر أمة بأكملها فى إرادة واحدة، ورأى واحد، لأننا - فى ظروفنا العصيبة تلك - وظروفنا على الدوام عصيبة - لابد أن نتوحد وأن نتصهر..

وأخيرًا.. لم تعد الأحزاب خيانة!

زهير الشايب

وهكذا قدر لمصر كلها أن تذوب فى إرادة رجل واحد، وفكر واحد، وظل الشعب يسمع رغم كل شىء أنه - أى الشعب - هو القائد، والمعلم، واللهم.. بينما الشعب لا يعلم شيئا ولا يعلم كذلك أى شىء..

واليوم، يصدر قانون للأحزاب، ينظم قيام الأحزاب، ويحدث «علناً» عن الحزبية، فلا تنقوض الدعائم، ولا تنهد الدنيا ولا يتهم أحد بالخيانة..

ولهذا، وعلى الرغم من تحفظات قد نبديها أو يبديها البعض حول قانون الأحزاب الذى صدر «لينظم» قيام الأحزاب، وليس «ليبيحها» بشكل مطلق.. فإننا لا بد أن نهنىء أنفسنا بصدوره، فهذا تطور خلاق، له أهميته البالغة.. وإذا كانت لا تزال هناك بعض مشاكل تثار، مهما تكن خطورتها، فهى مشاكل الديمقراطية لا القهر، ولابد أن نعلق آمالاً كبيرة على قول الرئيس السادات بأن «لعلاج مشاكل الديمقراطية.. مزيدا من الديمقراطية»..

● وإذا كان الوقت لا يتسع الآن لسرد كل ما قدمه الرئيس السادات لأمته على هذا الطريق، فإنه يكفى أن نذكر بشىء بالغ الأهمية. فى صيف عام ١٩٧٥ عقدت الاجتماعات والمؤتمرات، وقامت جمعيات فى كل أنحاء مصر، قام بها مسئولون لهم مكانتهم بحكم المراكز التى كانوا يشغلونها.. وفى كل مكان صدرت التوصيات بأن الشعب يرفض قيام الأحزاب ويتمسك بصيغة الاتحاد الاشتراكى.

ولقد صدمت الرأى العام هذه الندوات وتوصياتها وبدا للناس أن ورثة جديداً يحرصون على مكاسبهم التى ورثوها عن المستفيدين القدامى. ما العمل، خاصة والدستور الدائم ينص فى مادته الخامسة العمل السياسى على الاتحاد الاشتراكى؟.

يقول الأستاذ محمود أبو رانية عضو مجلس الشعب:

«عندما أعلنت قيام منبرى قرأ الرئيس السادات الخبر فى الصحف كما قرأه كل مواطن.. وعندما تعددت المنابر بشكل مستهجن، كان الأمر موحى به لتشويه الصورة، فتدخل الرئيس السادات وطلب العودة إلى الشعب..» ثم كان ما كان

● محمود أبو رانية

وقامت المنابر الثلاثة فى إطار الاتحاد الاشتراكى. تلك التى تحولت بعد الانتخابات إلى أحزاب.. وجاءت الانتخابات الحرة كذلك بكتلة مستقلة نشيطة وحيوية..

● ومع ذلك فإن القانون الذى صدر، ليس نهائيا، بالشكل الذى كان يرجوه كثيرون، فيه من الضوابط ما يرقى حقاً لمرتبة القيود. ولقد كان الدكتور جمال العطيفى صريحاً عندما قرر ذلك، وأكد أن القانون لا يصدر فى فراغ، فهناك الاتحاد الاشتراكى قائم، وهناك المادة الخامسة من الدستور، وهناك قبل ذلك كله الظروف التى عانتها مصر ربع قرن من الزمان.

أما الدكتور فؤاد محيى الدين نبيف جديداً. أننا نشرع الآن لقانون ولسنا نصدر دستوراً. ومن السهل تغيير القوانين بتشريع جديد على ضوء ما سيسفر عنه التجربة.

.. والأمر ميسور. هنا نرى نفس رأى الأستاذ محمود أبو رانية: «إن القانون خطوة فى سبيل التطبيق الديمقراطى. إنه قانون منظم وليس قانوناً منشئاً، وضع لإلغاء موانع قيام

ولكن، ليس معنى ذلك تغليب الأمر الواقع على ما ينبغى أن تكون عليه الأمور. وبمعنى أوضح، فإذا كنا نرحب الآن بالقانون الذى صدر فى حدوده تلك، بسبب الظروف التى أشرنا إلى بعضها وألمحنا إلى البعض الآخر، فليس معنى هذا أننا نشجب الموقف المعارض للقانون بشكله الذى صدر عليه.

●● هل هو موقف متناقض؟

كلا. فالقانون الذى صدر خطوة حقيقية نحو الديمقراطية. أما موقف المعارضة، فهو يمثل الحد الذى نريد أن نصل إليه. ومع ذلك فنحن نكتفى من المستطاع تحقيق الحلم ليتسع واقعاً

صدر القانون إذن على مستوى حزب مصر العربى الاشتراكى، حاملا بنوده وفكره ونظرته إلى الأمور، لكن الإنصاف يقتضى منا أن نسجل أن آراء معارضة كثيرة من داخل الحزب نفسه قد ارتفعت تعارض وتعدل الكثير من مواد القانون ولقد كانت المعارضة عنيفة وحادة فى كثير من الأحيان، فلقد ألغيت المادة ١٨ التى كانت تعطى أمين اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى «أن يوقف لمقتضيات المصلحة القومية العليا أى قرار لأى حزب من الأحزاب الخاضعة لهذا القانون».

يقول العضو عبد الرحيم الغول:

«يتهموننا بدكتاتورية الأغلبية. لكى نرجم أن ذلك غير صحيح فإننا ينبغى أن نتشدد، ويشتد حتى لا تأخذ المعارضة الشارع منا.. ولهذا فإننا أضم صوتى إلى المنادين

● سيد مرعى

بإلغاء المادة ١٩ أيضاً لأننى أعتبرها بالفعل قيداً يصادر على حرية المواطنين الذين كونوا حزب. ولم يحصلوا على مقاعد..»

وهكذا انضم إلى رأى زميله عضو أبو ستيت الذى وقف ضد حل الحزب الذى لا يحصل على أصوات فى الانتخابات، لأن الحزب فكرة والفكرة لا تموت، وعدم السماح لها بالعمل يعنى أنها ستعمل فى الخفاء، ومن المصلحة لنا أن تعمل جهاراً تحت بصرنا وبالضوابط التى يحددها هذا القانون». وقد أمن على ذلك المهندس سيد مرعى وكان يجلس وقتها فى مقاعد الأعضاء.

وإذا جاز لى أن أتدخل بالرأى، فإننى أرى أننا هنا بإزاء حجة وجيهة لكنها فى رأيى لم تخض الشوط حتى النهاية.. وليسمح لى القانونيون بها. وأنا هنا أتحدث من زاوية منطقية أكثر منها سياسية، بأن أوضح أن فكرة كهذه لو اتسقت مع نفسها، لكانت جديرة بأن تتطلب رفع القيود عن قيام الأحزاب، وبخاصة تلك التى تلزمها بوائق معينة أو مبادىء بعينها. لماذا؟ لأن الأحزاب التى تنشأ بمقتضى هذه الضوابط - ولا تحمل القيود - ليست بذات خطر كبير، أو على الأقل ليست فى نفس مستوى خطر الأحزاب الأخرى التى لن تسمح لها هذه الضوابط بالقيام. وهذه الأحزاب تمثل فكرة أو أفكاراً، والفكرة كما يقول السادة الأعضاء لا تموت، ومتى لا تعطى الفرصة فإنها تعمل فى الخفاء أو من وراء ستار.. وليست أقول ذلك لمجرد الإحراج، ولكن لأوضح أن القانون يستحيل أن يظل على صورته الحالية للأبد.. فسيتناوله التغيير والتعديل حتماً..

هكذا، وبعد أن انسحبت المعارضة نشطت معارضة أخرى داخل حزب مصر نفسه. بالإضافة إلى بعض المستقلين الذين لم يشاركوا فى الانسحاب وأبرزهم

● د. جمال العطيفي

● عمر أبو ستيت

● د. السيد على السيد

الضوان: علوى حافظ ومصطفى الجندى.. وهكذا احتفظت المناقشات، وبخاصة فى جلسات الاثنين والثلاثاء، ببعض حرارتها.

●● ولابد أن السؤال يفرض نفسه على كل قارىء. خاصة وقد علم أن حزب مصر قد أبدى مرونة لابد من الاشادة بها، وبخاصة فى موضوع اشتراط العشرين عضواً كشرط للتأسيس، حين اعتبرها حكماً انتقالياً خاصاً بالفصل التشريعى الحالى، يزول فى بداية السنة الأخيرة من هذا الفصل.

ولو أننا تأملنا الأمر، لوجدنا أن هذه المرونة كانت موجودة منذ الأسبوع الأسبق لكن أحداً لم يلتفت، فى غمار الشد والجذب الحاميين.. وقد أوضحت ذلك فى المقالة السابقة عن مجلس الشعب حين ذكرت فى الهوامش أن المهندس سيد مرعى قد أصر، وأقره الأعضاء على ذلك، على أن يكون شرط العشرين عضواً حكماً انتقالياً رهناً بهذا الفصل التشريعى وحده، ولو أن أحداً قد التفت للتعديل الذى اقترحه الدكتور العطيفى. وقد ذكرته فى المقال السابق أيضاً، حين طالب بأن يظل هذا الشرط فقط حتى بداية الدورة الأخيرة من الفصل التشريعى الحالى لانتهى الأمر.

وقد بدأت قصة المرونة الجديدة بشكل لافت للنظر حين قرأ العضو جمال ربيع نصاً جديداً يحل محل المادة الثامنة عشرة الملغاة يقول بالعدول عن شرط العشرين عضواً خلال السنة الأخيرة من أى فصل تشريعى قادم، ثم انتقاص شرط العشرين عضواً خلال بقية سنوات الفصول التشريعية القادمة - أى عدا الفصل الحالى - إلى عشرة أعضاء. ودار نقاش طويل، وقام مشروع اللجنة التشريعية فتحى الكيلانى، ورئيسها حافظ بدوى، بشرح المادة المقترحة بديلاً للمادة ١٨ الملغاة - ولا تربطها بالأخيرة أى رابطة - وعجب عمر أبو ستيت من ذلك وتساءل كيف لا يتولى مقدم المادة الدفاع عن اقتراحه ويتولى المقرر الدفاع عنها وتوضيحها فى حين أن المقرر ملزم بالدفاع عن مشروع القانون كما قدمته اللجنة.. وكاد يتم الاقتراع على المادة. ويحتوى القانون بناء على ذلك على نصب متعارضين لولا يقظة المهندس سيد مرعى الذى تدخل فى الوقت المناسب.. ولحسن الحظ كانت المادة السابعة لا تزال تحت الصياغة وأمكن بذلك أن تتضمن التعديلات المطلوبة، وعدل نهائياً عن «اقتراح» العضو جمال ربيع الذى استغرق توضيحه وقتاً طويلاً

وبغض النظر عن كل ذلك.. وعن المزالق التى يقود إليها الإصرار أو العناد أو عدم الانتباه، فقد قدم حزب مصر دليلا واضحا على المرونة هنا. وفى مجالات أخرى أو ضحتها، فلماذا واصلت المعارضة انسحابها؟

يقول الاستاذ مصطفى كامل مراد زعيم المعارضة:

لم يكن شرط العشرين عضوا هو نقطة ما نعترض عليه، إننا نعترض أكثر من ذلك على سلطات أمين اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى، وسلطات اللجنة ذاتها كما تضمنها القانون الحالى. إنها سلطات مخيفة قد تؤدى لما لا نحب أن يكون مرة أخرى.

ويحظى الاتحاد الاشتراكى بكراهية شديدة من جانب المعارضة، فهو فى رأى العضو علوى حافظ قد سقط نهائيا، ولم يفعل سوى أن خلق قطاعا بل «قطيعا من المستفيدين».. ويطالب بإلغائه كلية.

لكن القانون الحالى يلغى بالفعل كل تنظيماته فما الاعتراض؟ يقول الدكتور محمد حلمى مراد:

إذا كان ذلك صحيحا.. فلماذا اللجنة المركزية وما دامت كل الأجهزة والفروع قد ألغيت. فعلام «تتمركز» هذه اللجنة المركزية؟

ويرد المقرر بأن الاتحاد الاشتراكى تنظيم وجوهر، أما التنظيم فقد ألغى وأما الجوهر وهو الحفاظ على تحالف قوى الشعب العامل، فتجسده هذه اللجنة المركزية التى هى نفس أعضاء مجلس الشعب مضافا إليهم ١٢٠ عضوا يمثلون النقابات المهنية والعمالية والشخصيات العامة.

●● لكن المستقلين بالذات يتساءلون: لكننا نحن، نحن الذين خضنا الانتخابات خارج الاتحاد الاشتراكى، وفزنا على مرشحيه.. لماذا نتقيد نحن به؟

ولكن، إذا كانت هذه بعض آراء المعارضة فهل تبرر هذه الآراء انسحابها، وصدور هذا القانون الخطير فى غيبتها؟ وهل ستظل تتخذ نفس المواقف فى كل مرة لا يستجيب فيها حزب الأغلبية لما تبديه من آراء، أو تطلب من تعديلات؟ أليست بذلك تساهم فى عزل نفسها بنفسها وتعرقل مسار الديمقراطية؟

يجيب الدكتور محمود القاضى، وهو الذى ألقى بيان المعارضة المبرر لانسحابها:

من قال إننا سنقاطع أعمال المجلس؟ إننا انسحبنا فقط من مناقشة هذا القانون الخطر، تاركين لحزب مصر إصداره على النحو الذى يريد وهذه مسئوليته، سنظل كما رأيت نواصل حضور الجلسات والمناقشات فى كل ما يعرض من أمور حتى ولو لم يؤخذ برأينا. لماذا؟

●● تلك لى لماذا؟ لأن هناك فرقا واضحا: فى مسألة السياسات، من حق الأغلبية أن تقرر ما تشاء، فهى وحدها التى تتحمل نتيجة ذلك.. فنحن نضع تصورا للتعليم. أو تقرر قرارا خاصا بالأراضى الزراعية، أو الصحة.. فهى التى تتحمل المسئولية أمام الشعب. نحن نتدخل بالرأى ولها أن تقبله أو ترفضه هذا حقها، وتلك هى الديمقراطية وهى المسئولة فى النهاية عن سياستها. أما فى أمر قومى كقانون الأحزاب فإن الأمر يختلف. إنه قانون خطير، له أهمية الدستور ذاته.. لذلك فكيف نعطى لحزب الأغلبية وحده حق إصداره.. ألن يجعل من القانون الذى يصدره وصيا على الأحزاب القائمة، أو تلك التى ستنشأ فى ظله؟ لذلك فقد كان من الواجب أن تتعاون جميع الأحزاب والتيارات فى صنع هذا القانون.

تلك بإيجاز هى آراء المعارضة، وإن كان رئيس اللجنة التشريعية قد صرح مرارا خلال الجلسات بأن اللجنة التشريعية كانت تضم كافة التيارات والاتجاهات، وساهمت بالتالى فى صنع القانون وصياغته..

●● لقد صدر القانون الآن بشكله النهائى.

ولكن قبل صدوره.. وأثناء مناقشة المواد الأخيرة منه، حدثت مفاجأتان:

● أما المفاجأة الأولى:

فتطالب بإلغاء المادة ٣١ التى يحق بمقتضاها للتنظيمات السياسية الثلاثة الحالية وهى حزب مصر وحزب الأحرار وحزب التجمع أن تستمر وأن تمارس نشاطها كأحزاب، واقترح بعض الأعضاء تطبيق شرط العشرين عضوا عليها واقترح آخرون إنقاص العدد إلى عشرة.

وضحك المهندس سيد مرعى، فالقصد واضح، وهو محاولة إلغاء حزب اليسار.. ولولا جهد واضح من السيد محمد حامد محمود وزير الحكم المحلى وسكرتير عام حزب مصر، وكذلك من جانب المهندس سيد مرعى وحافظ بدوى لتم الاقتراع بالموافقة على إلغاء المادة، وبالتالى انتهاء حزبى اليسار والأحرار..

● أما المفاجأة الثانية فكانت ذلك التعديل الذى طلبه العضو على الزعم على المادة ٣٣ ويقتضى التعديل لا يسمح بقيام أحزاب حلت بالمرسوم ٣٧ لسنة ١٩٥٣ أى لا تعود أحزاب ما قبل الثورة.. ودار الجدل حول حزب بعينه، لم يذكره أحد بالاسم..

هل نحن بإزاء عزل سياسى لأنصار هذا الحزب القديم؟ كما تساءل الفريق مدكور أبو العز والعضو عمر أبو ستيت

يجيب الدكتور فؤاد محيى الدين وزير الدولة لشئون مجلس الشعب وسكرتير عام حزب مصر: كلا، ولن نعود إلى أسلوب العزل السياسى مطلقا، مرة أخرى

●● هل الاعتراض إذن على الاسم؟ ألا يستطيع أنصار الحزب «اللى مينساش» أن يتجمعوا ليشكلوا حزبا لهم باسم آخر؟

ويقول الدكتور فؤاد محيى الدين: لا يمكن أن نسمح بقيام أحزاب قامت عليها الثورة لأنها أفسدت الحياة السياسية؟

ولكن كيف سيتحقق ذلك مادمنا لن نعود إلى العزل السياسى لأنصار هذا الحزب القديم؟

لقد تم الاقتراع على التعديل المطلوب.. وبهذا ظل السؤال معلقا والمشكلة قائمة، رغم صدور القانون..

●